

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 104 مؤرخ في 22 ديسمبر 2020 يتضمن تأهيل الماستر المفتوح بعنوان

السنة الجامعية 2020-2021 في ميدان "رياضيات و إعلام آلي" بجامعة التكوين المتواصل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتقم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-163 المؤرخ في أول ذي القعدة 1441 الموافق لـ 23 يونيو سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل و المتقم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-149 المؤرخ في 02 ذي القعدة عام 1410 الموافق 26 مايو سنة 1990، المتضمن إنشاء جامعة التكوين المتواصل، وتنظيمها وعملها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008 والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى القرار رقم 1022 المؤرخ في 23 أكتوبر 2017 ويحدد مهام وشروط الالتحاق بجامعة التكوين المتواصل،
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "رياضيات و إعلام آلي" المؤرخ في 28 نوفمبر 2020،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يوزل الماستر المفتوح بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 بجامعة التكوين المتواصل، في ميدان "رياضيات و إعلام آلي" طبقا للجدول الآتي .

الميدان	الشعبة	تخصص	النوع
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	* الشبكات والأمن	مهني / عبر الخط

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة البلدة 1، كل فيما يخصه بنطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في: 22 ديسمبر 2020

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
أ.د عبد الباقي بن زيان